

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٠٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى طلب محافظة الجيزة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نفق السيارات أسفل ميدان الرماية بطول ٢٠٠ م والواقع جنوب نادي الرماية بنطاق حي الهرم - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، وأمين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في ٨ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني

وزارة التنمية المحلية
مذكرة إيضاحية
لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٤٠٢ لسنة ٢٠١٩
باعتبار مشروع نفق الرماية بطول ١٢٠٠ م من أعمال المنفعة العامة

أنشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة الجيزة تقرير صفة النفع العام لإقامة مشروع نفق الرماية أسفل ميدان الرماية جنوب نادي الرماية بالهرم بمسافة ١٢٠٠ م واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه طبقاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولاتحتته التنفيذية ، والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ في شأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولاتحتته التنفيذية ، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرفق .

تم إيداع مبلغ التعويض بموجب أمر الدفع رقم ١٢٣١٩٠٢٠٢٠٧٣ CD على ذمة قيمة تكاليف أعمال مساحة لحصر أسماء الملاك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

وما كان مشروع نفق الرماية أسفل ميدان الرماية جنوب نادي الرماية بالهرم بمسافة ١٢٠٠ م بمحافظة الجيزة يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة ، الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه :

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولاتحتته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولاتحتته التنفيذية :

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية
لواء / محمود شعراوي

الهيئة المصرية العامة للمطابع

مطبعة المستطعة بالجيزة

مكتب المشروعات

٢٠١٩/٢٠١٩

شكف حصر الملك الطاهرين لخاص تقديم المراجعة للمعارات -

م	الترتيب	العرض	رقم القطعة	المسطح	الملك	تسليم
١	١	١١	١١	١١	١١	١١
٢	٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢
٣	٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣
٤	٤	٤٤	٤٤	٤٤	٤٤	٤٤
٥	٥	٥٥	٥٥	٥٥	٥٥	٥٥
٦	٦	٦٦	٦٦	٦٦	٦٦	٦٦
٧	٧	٧٧	٧٧	٧٧	٧٧	٧٧
٨	٨	٨٨	٨٨	٨٨	٨٨	٨٨
٩	٩	٩٩	٩٩	٩٩	٩٩	٩٩
١٠	١٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
١١	١١	١١١	١١١	١١١	١١١	١١١
١٢	١٢	١٢٢	١٢٢	١٢٢	١٢٢	١٢٢
١٣	١٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣
١٤	١٤	١٤٤	١٤٤	١٤٤	١٤٤	١٤٤
١٥	١٥	١٥٥	١٥٥	١٥٥	١٥٥	١٥٥
١٦	١٦	١٦٦	١٦٦	١٦٦	١٦٦	١٦٦
١٧	١٧	١٧٧	١٧٧	١٧٧	١٧٧	١٧٧
١٨	١٨	١٨٨	١٨٨	١٨٨	١٨٨	١٨٨
١٩	١٩	١٩٩	١٩٩	١٩٩	١٩٩	١٩٩
٢٠	٢٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
٢١	٢١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١
٢٢	٢٢	٢٢٢	٢٢٢	٢٢٢	٢٢٢	٢٢٢
٢٣	٢٣	٢٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٢٣٣
٢٤	٢٤	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٤
٢٥	٢٥	٢٥٥	٢٥٥	٢٥٥	٢٥٥	٢٥٥
٢٦	٢٦	٢٦٦	٢٦٦	٢٦٦	٢٦٦	٢٦٦
٢٧	٢٧	٢٧٧	٢٧٧	٢٧٧	٢٧٧	٢٧٧
٢٨	٢٨	٢٨٨	٢٨٨	٢٨٨	٢٨٨	٢٨٨
٢٩	٢٩	٢٩٩	٢٩٩	٢٩٩	٢٩٩	٢٩٩
٣٠	٣٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣١	٣١	٣١١	٣١١	٣١١	٣١١	٣١١
٣٢	٣٢	٣٢٢	٣٢٢	٣٢٢	٣٢٢	٣٢٢
٣٣	٣٣	٣٣٣	٣٣٣	٣٣٣	٣٣٣	٣٣٣
٣٤	٣٤	٣٤٤	٣٤٤	٣٤٤	٣٤٤	٣٤٤
٣٥	٣٥	٣٥٥	٣٥٥	٣٥٥	٣٥٥	٣٥٥
٣٦	٣٦	٣٦٦	٣٦٦	٣٦٦	٣٦٦	٣٦٦
٣٧	٣٧	٣٧٧	٣٧٧	٣٧٧	٣٧٧	٣٧٧
٣٨	٣٨	٣٨٨	٣٨٨	٣٨٨	٣٨٨	٣٨٨
٣٩	٣٩	٣٩٩	٣٩٩	٣٩٩	٣٩٩	٣٩٩
٤٠	٤٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠
٤١	٤١	٤١١	٤١١	٤١١	٤١١	٤١١
٤٢	٤٢	٤٢٢	٤٢٢	٤٢٢	٤٢٢	٤٢٢
٤٣	٤٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣
٤٤	٤٤	٤٤٤	٤٤٤	٤٤٤	٤٤٤	٤٤٤
٤٥	٤٥	٤٥٥	٤٥٥	٤٥٥	٤٥٥	٤٥٥
٤٦	٤٦	٤٦٦	٤٦٦	٤٦٦	٤٦٦	٤٦٦
٤٧	٤٧	٤٧٧	٤٧٧	٤٧٧	٤٧٧	٤٧٧
٤٨	٤٨	٤٨٨	٤٨٨	٤٨٨	٤٨٨	٤٨٨
٤٩	٤٩	٤٩٩	٤٩٩	٤٩٩	٤٩٩	٤٩٩
٥٠	٥٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
٥١	٥١	٥١١	٥١١	٥١١	٥١١	٥١١
٥٢	٥٢	٥٢٢	٥٢٢	٥٢٢	٥٢٢	٥٢٢
٥٣	٥٣	٥٣٣	٥٣٣	٥٣٣	٥٣٣	٥٣٣
٥٤	٥٤	٥٤٤	٥٤٤	٥٤٤	٥٤٤	٥٤٤
٥٥	٥٥	٥٥٥	٥٥٥	٥٥٥	٥٥٥	٥٥٥
٥٦	٥٦	٥٦٦	٥٦٦	٥٦٦	٥٦٦	٥٦٦
٥٧	٥٧	٥٧٧	٥٧٧	٥٧٧	٥٧٧	٥٧٧
٥٨	٥٨	٥٨٨	٥٨٨	٥٨٨	٥٨٨	٥٨٨
٥٩	٥٩	٥٩٩	٥٩٩	٥٩٩	٥٩٩	٥٩٩
٦٠	٦٠	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠
٦١	٦١	٦١١	٦١١	٦١١	٦١١	٦١١
٦٢	٦٢	٦٢٢	٦٢٢	٦٢٢	٦٢٢	٦٢٢
٦٣	٦٣	٦٣٣	٦٣٣	٦٣٣	٦٣٣	٦٣٣
٦٤	٦٤	٦٤٤	٦٤٤	٦٤٤	٦٤٤	٦٤٤
٦٥	٦٥	٦٥٥	٦٥٥	٦٥٥	٦٥٥	٦٥٥
٦٦	٦٦	٦٦٦	٦٦٦	٦٦٦	٦٦٦	٦٦٦
٦٧	٦٧	٦٧٧	٦٧٧	٦٧٧	٦٧٧	٦٧٧
٦٨	٦٨	٦٨٨	٦٨٨	٦٨٨	٦٨٨	٦٨٨
٦٩	٦٩	٦٩٩	٦٩٩	٦٩٩	٦٩٩	٦٩٩
٧٠	٧٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠
٧١	٧١	٧١١	٧١١	٧١١	٧١١	٧١١
٧٢	٧٢	٧٢٢	٧٢٢	٧٢٢	٧٢٢	٧٢٢
٧٣	٧٣	٧٣٣	٧٣٣	٧٣٣	٧٣٣	٧٣٣
٧٤	٧٤	٧٤٤	٧٤٤	٧٤٤	٧٤٤	٧٤٤
٧٥	٧٥	٧٥٥	٧٥٥	٧٥٥	٧٥٥	٧٥٥
٧٦	٧٦	٧٦٦	٧٦٦	٧٦٦	٧٦٦	٧٦٦
٧٧	٧٧	٧٧٧	٧٧٧	٧٧٧	٧٧٧	٧٧٧
٧٨	٧٨	٧٨٨	٧٨٨	٧٨٨	٧٨٨	٧٨٨
٧٩	٧٩	٧٩٩	٧٩٩	٧٩٩	٧٩٩	٧٩٩
٨٠	٨٠	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠	٨٠٠
٨١	٨١	٨١١	٨١١	٨١١	٨١١	٨١١
٨٢	٨٢	٨٢٢	٨٢٢	٨٢٢	٨٢٢	٨٢٢
٨٣	٨٣	٨٣٣	٨٣٣	٨٣٣	٨٣٣	٨٣٣
٨٤	٨٤	٨٤٤	٨٤٤	٨٤٤	٨٤٤	٨٤٤
٨٥	٨٥	٨٥٥	٨٥٥	٨٥٥	٨٥٥	٨٥٥
٨٦	٨٦	٨٦٦	٨٦٦	٨٦٦	٨٦٦	٨٦٦
٨٧	٨٧	٨٧٧	٨٧٧	٨٧٧	٨٧٧	٨٧٧
٨٨	٨٨	٨٨٨	٨٨٨	٨٨٨	٨٨٨	٨٨٨
٨٩	٨٩	٨٩٩	٨٩٩	٨٩٩	٨٩٩	٨٩٩
٩٠	٩٠	٩٠٠	٩٠٠	٩٠٠	٩٠٠	٩٠٠
٩١	٩١	٩١١	٩١١	٩١١	٩١١	٩١١
٩٢	٩٢	٩٢٢	٩٢٢	٩٢٢	٩٢٢	٩٢٢
٩٣	٩٣	٩٣٣	٩٣٣	٩٣٣	٩٣٣	٩٣٣
٩٤	٩٤	٩٤٤	٩٤٤	٩٤٤	٩٤٤	٩٤٤
٩٥	٩٥	٩٥٥	٩٥٥	٩٥٥	٩٥٥	٩٥٥
٩٦	٩٦	٩٦٦	٩٦٦	٩٦٦	٩٦٦	٩٦٦
٩٧	٩٧	٩٧٧	٩٧٧	٩٧٧	٩٧٧	٩٧٧
٩٨	٩٨	٩٨٨	٩٨٨	٩٨٨	٩٨٨	٩٨٨
٩٩	٩٩	٩٩٩	٩٩٩	٩٩٩	٩٩٩	٩٩٩
١٠٠	١٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠

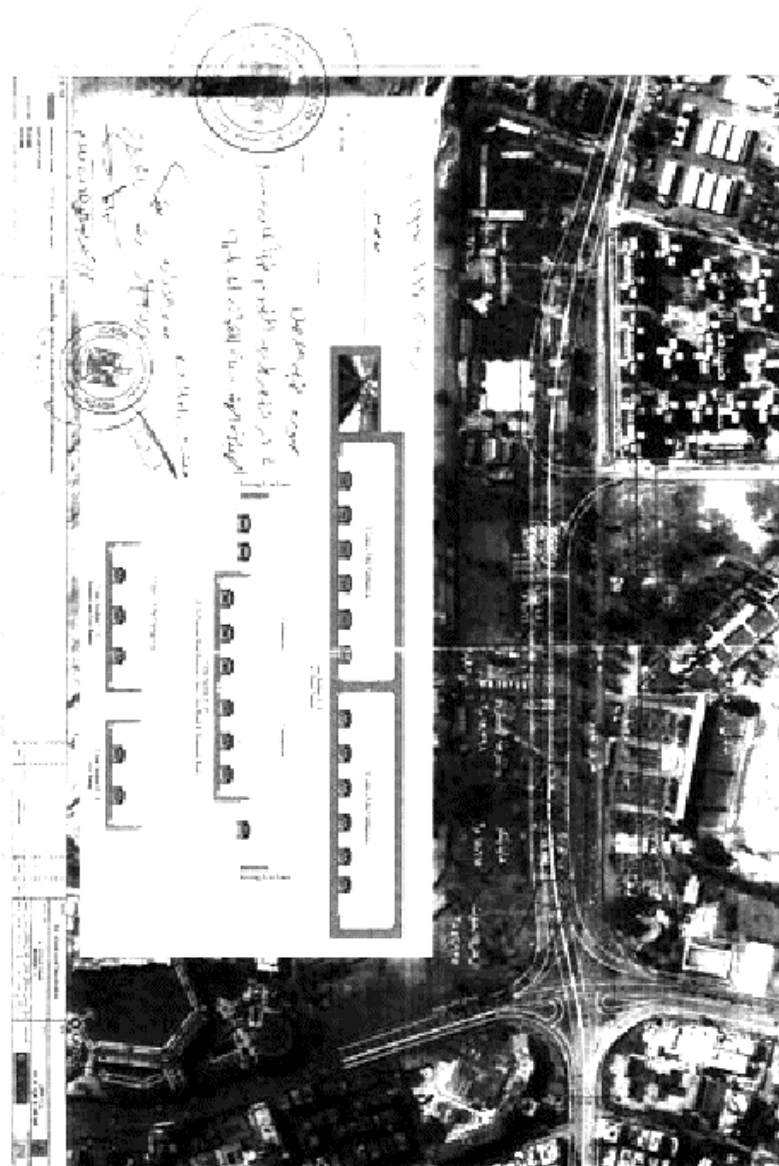


مدير مطبعة المستطعة بالجيزة

رئيس مشروع

مدير مشروع

تمت المطبعة
مدير مطبعة المستطعة بالجيزة
رئيس مشروع
مدير مشروع
مدير مطبعة المستطعة بالجيزة
رئيس مشروع
مدير مشروع



رقم الإنجاز: ٢٠١٩/٦٥ - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٠١٩/٢٥٠٠٥ - ٢٠١٩/٧/٤ - ٢٠١٩/٩